

مداخلة الإعلام الديني

العنوان: فوضى الفتاوى عبر القنوات الفضائية ودورها في خلخلة المعارف الشرعية الصحيحة

د.سعاد رباح

تمهيد

الحمد لله رب العالمين حمدا كثيرا مباركا فيه، وصل اللهم وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه و التابعين له بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

الإفتاء مسؤولية عظيمة، وأمانة ثقيلة، كما أنه منصب جليل ووظيفة شريفة، وأثره في إصلاح الأفراد والمجتمعات ظاهر، والحاجة إليه من أمس الحاجات، بل تبلغ مبلغ الضرورات، فليس كل الناس بل ولا أكثرهم يحسن النظر في الأدلة، ويقدر على استنباط حكم الله فيما يعرض له من مسائل ومشكلات، فكان بحاجة إلى سؤال أهل الذكر من خلال فتاواهم، امثالاً لقوله تعالى: [فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ] (النحل: 43). ومن المعلوم عند المسلمين أن الله عز وجل، أخذ على كل عالم العهد والميثاق أن يبين الحق للناس ولا يكتمه، حتى لا يتخذ الناس أئمة مضلين وجهالاً مرجعاً لهم في معرفة أحكام الشريعة، حين لا يجدون إلا هؤولاء وذلك لنكوص العلماء عن أداء واجبهم من البلاغ والتبيين.

ومع رغبة الناس في الاتصال بالعلماء بأي طريق يوصلهم لمعرفة أحكام الشريعة في وقائعهم وأحداثهم، وبفضل ثورة الاتصالات الحديثة، وخاصة شيوع الإعلام الفضائي، تيسر وصول الفتاوى إلى الناس دون عناء، إلا أنها ومع تعددها وتباينها والتساهل فيها أحيانا لدرجة جعلتها فتاوى غريبة وشاذة، باتت تشكل ظاهرة غير صحيحة نظرا لكثرة الفضائيات وتزاحم مئات المفتين الذين تصدروا للإفتاء، حيث أدى هذا الزحام إلى إثارة اللبس والارتباك والبلبله والحيرة لدى الناس، واخلخلة في معارفهم الشرعية الصحيحة، مما نتج عنه ما يسمى بظاهرة فوضى الفتاوى عبر الفضائيات، التي تزايد الحديث عنها في السنوات الأخيرة تزيادا ملفتا للنظر، ومقلقا لدرجة صار ملزما فيها إيقاف نزيفه ووضع حد لجريان سيئه.

فما المراد بفوضى الفتاوى؟ وماذا عن خطورة الفتوى؟ ما هي المصالح والمنافع المحققة من فتوى الفضائيات؟ وما المفسد والإخلالات التي تكتنفها؟ ما دور القنوات الفضائية في نشر فوضى الفتاوى؟ وما هي الأسباب التي تغذي فوضى الفتاوى عبر الفضائيات؟ وما هي الإجراءات التي يجب اتخاذها للحد من هذه الظاهرة ومن خطورتها؟ هذه الإشكالات وغيرها حاولت ورقتي البحثية الإجابة عنها كالآتي:

أولاً: معنى فوضى الفتاوى

ليس المقصود بفوضى الفتاوى، وجود الفوضى في الفتوى الحقيقية في حد ذاتها، وإنما المراد بذلك الفوضى في أفكار وأراء من يطلقون تلك الفتاوى التي تعبر عن آرائهم الشخصية، وما تحدته هذه الأراء من التباس وحيرة وبلبلة على الناس بسبب اختلاف آراء هؤلاء في الخطاب الديني، ولهذا أطلق على هذه الظاهرة بفوضى الفتاوى، حيث نجد في الفتوى الواحدة أو المسألة الواحدة، أكثر من رأي مع تباينها وتنافرها، بين التشدد والتساهل أو التسبب، أو بين الوسطية والتطرف⁽¹⁾.

ثانياً: خطورة الفتوى⁽²⁾

الإفتاء عظيم الخطر، كبير الموقع والأثر، كثير الفضل، لأن المفتي وارث الأنبياء، وقائم بفرض الكفاية، وهو التبليغ والتبيين لأحكام الله تعالى، فهو موقع عنه عز وجل لأنه يخبر بأحكام الله تعالى، من حلال وحرام أو إباحة أو كراهة، فلا ينصب لها إلا من كان أهلاً لذلك، ولذلك قال غير واحد من علماء السلف: "ليحذر أحدكم أن يقول: أحل الله كذا أو حرم كذا، فيقول الله له: كذبت لم أحل كذا ولم أحرمه". وقالوا أيضاً: "العالم بين الله وبين خلقه، فلينظر كيف يدخل بينهم؟، وهذا المفتي العالم معرض للخطأ، ولذلك كان أهل العلم يتخوفون من الفتوى لخطورتها فيتوقفون عنها، فقد روي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أنه قال: "أدرت عشرين ومائة من الأنصار من أصحاب رسول الله- صلى الله عليه وسلم- يسأل أحدهم عن المسألة فيردها هذا إلى هذا، وهذا إلى هذا، حتى ترجع إلى الأول"⁽³⁾، وفي رواية: "ما

(1)- عن موقع جريدة القبس الإلكتروني: alqabas.com adr@senyargroup.com

(2)- النوي، آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، تح: بسام عبد الوهاب الجابي، ط1، دمشق، دار الفكر، 1408هـ، ج1 ص13-14

(3)- ديدي ولد السالك، الإفتاء عبر القنوات الفضائية، الفوائد والمحاذير، ورقة مقدمة لندوة الإفتاء المنظمة من طرف الهيئة العامة للأوقاف،

منهم من يحدث بحديث إلا ودّ أن أخاه كفاه إياه، ولا يستفتى عن شيء إلا ودّ أن أخاه كفاه الفتيا"، وقد كان الإمام مالك-رحمه الله- يستفتى عن أربعين مسألة فيجيب عن أربع، وفي ست وثلاثين يقول لا أدري. ولكننا اليوم نشاهد الجهال وأدعياء العلم وأنصاف المتعلمين، هم من يتصدرون مجالس الفتوى، حيث أقحموا أنفسهم في هذا المجال وهم لا يحسنونه، وخاضوا في بحر لا يجيدون السباحة فيه، فضلوا وأضلوا، وحيروا الأمة بفتاواهم الشاذة الغريبة البعيدة عن أحكام الإسلام الصحيحة، مما أدى إلى ظهور فوضى الفتاوى وتعاضمها⁽⁴⁾.

ثالثا: مصالِح الفتوى عبر القنوات الفضائية⁽⁵⁾

للفتوى عبر القنوات الفضائية مصالِح وفوائد كثيرة إن هي صدرت من أهل العلم المؤهلين للنظر والفتوى، ومتى كانت الفتوى عبر هذه القنوات مؤصلة تأصيلا شرعيا سليما، ومما لا شك فيه أن كثرة برامج الإفتاء المباشرة على هذه القنوات، قد تحمل الكثير من المصالِح والإيجابيات إذا أحسن استغلالها، لما توفره من منابر وفرص للتعريف بعلماء الأمة الإسلامية المتخصصين في العلوم الشرعية، لإبداء آرائهم في جميع القضايا الحساسة التي تمم الأمة الإسلامية وإعطاء الفتوى الشرعية السديدة، والرأي السليم فيها وفي سبل معالجتها، وكذلك خلق إجماع ضروري حولها، ونشر العلم الصحيح وتعميق الثقافة الشرعية لدى الناس، وتوجيه المسلمين المستفتين وإرشادهم إلى ما ينفعهم في دينهم ودنياهم وسد حاجتهم إلى الإفتاء، لسهولة اتصال المستفتي بالمفتي الذي يريد سؤاله، مما يتيح للمفتي إقامة الحجّة في كثير من المسائل التي يحتاجها أفراد الأمة الإسلامية أينما كانوا ومهما كانت توجهاتهم، وكذلك أهمية توعية أفراد الأمة الإسلامية تجاه قضاياهم الكبيرة والهامة التي تخصهم دون غيرهم من الأمم الأخرى، واستجابة هذه الفتاوى في كثير من الحالات لمتطلبات العصر. كما يمكن لهذه الفضائيات أن تلعب دورا مهما في تعزيز وحدة الأمة الإسلامية، من

طرابلس، يومي: 1-2/11/2010، على موقع: didisalek@yahoo.com

البريك سعد، فتوى الفضائيات، الضوابط والآثار، ص65، عن موقع: الشبكة الفقهية: <http://.feqhweb.com>

(4)-ابن القيم، إعلام الموقعين، تح: محمد عبد السلام ابراهيم، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية، ج1ص27.

(5)-علي بن نايف الشعود، الخلاصة في أحكام الشريعة، ط2، ماليزيا، 2003، ص11-12. وكذا عن موقع:

خلال التواصل بين أفرادها المنتشرين في أصقاع العالم كل من مكان إقامته دون الانتقال إلى البلد أو الموقع الذي يكون فيه المفتي، وكذا الإسهام في التقريب بين المذاهب المختلفة، وتعريف الناس بها وتعليمهم بأن هناك مذاهب وليس مذهباً واحداً متبعاً، وأنها كلها خادمة للدين ولو كان بينها اختلاف في بعض المسائل الفقهية الفرعية اليسيرة، إلا أنها تبقى آراء في الإسلام وليست هي الإسلام، مما يخلق عند أفراد الأمة الإسلامية رؤية مشتركة للأشياء، تزيد مع الزمن من عوامل وحدتهم.

رابعاً: مفاسد الفتوى عبر القنوات الفضائية⁽⁶⁾

رغم ما تم ذكره من مصالح وفوائد للفتاوى عبر الفضائيات، فإن ذلك لا يمكن أن يخفي عن الباحث والناظر ما يصاحب تلك الفتاوى من اختلالات ومفاسد، قد تبعدها عن أداء رسالتها الحضارية، وتجعلها تؤدي نتيجة عكسية، لما تحدثه من أزمة فكرية عويصة، أسفرت عن ظاهرة خطيرة سميت بفوضى الفتاوى، التي يعاني منها مجتمعنا الإسلامي اليوم نتيجة سوء استغلال تلك القنوات لهذه الفتاوى، ويمكن إجمال تلك المفاسد فيما يلي:

- **سيادة روح المتاجرة عند بعض القنوات:** وسعيها إلى جذب أكبر عدد من الجمهور دون مراعاة ضوابط وشروط المفتي، إذ يتم اختيار المفتي في تلك القنوات على مقاسات خاصة، حيث يراعى فيه جذبه لانتباه المشاهدين بشكله مثلاً، دون الاهتمام بعلمه وورعه، ثم انتقاء الأسئلة المطروحة وتقييده بالوقت والإجابة على ما يتوافق ويخدم توجهات القناة الإعلامية والتجارية.

- **إحداث بلبلة وحيرة بين المسلمين:** وتعميق الخلافات بينهم، وذلك بإثارة الشك والريبة في أوساطهم، خاصة بين العامة منهم، الذين لا يعرفون مصادر الخلاف عند العلماء، والخلفيات التاريخية لهذا الخلاف ولا الأسباب المؤدية له، فيتجرأ هؤلاء المتصدرون للفتوى بغير تأهيل لها أمام هذه القنوات على الأحكام

⁽⁶⁾ - عصام أحمد البشير، مزالق الفتوى في عالمنا المعاصر، ص 70-71. الفوزان عبد العزيز، مشكلات الإفتاء الفضائي و ضوابطه، مجلة البحوث الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ع99، سنة 1434هـ، ص 199-300، أبو البصل عبد الناصر، ضوابط الفتوى، ص16، البريك، فتوى الفضائيات، ص65.

الشرعية، حيث لا يتورعون عن الإفتاء والإجابة عن أي سؤال يطرح مهما كان تعقيده وبعده عن تخصصهم، دون علم وروية فأحدثوا فوضى في الخطاب الديني، إذ ترنحت الفتاوى بين الميوعة والتساهل المخل، أو بين التشدد المفرط والغلو الجانح، مما حير الناس وخلخل معارفهم الشرعية الصحيحة، وأوقع بعضهم في براثن التطرف المميت، وبعضهم في أحضان الانحلال والتسيب.

- انتشار فتاوى شاذة تحتاج إلى مراجعة: كما أدى الإفتاء عبر القنوات الفضائية إلى انتشار فتاوى شاذة من شأنها أن تفرق كلمة المسلمين، حبا للظهور ورغبة في التميز على قاعدة "خالف تعرف"، فحرمت الحلال وأحلت الحرام، وصدمت الناس بغرابتها وبعدها عن أحكام الدين الصحيحة، كتحریم تسليم المسلم على المسيحي ووجوب عداوته، وجواز سرقة أموال الدول غير المسلمة، أو جواز إرضاع المرأة زميلها في العمل منعا للخلوة المحرمة، على أن يوثق هذا الإرضاع كتابة ورسميا، وفتوى عدم تقييد تعدد الزوجات، وغيرها من الفتاوى الغريبة⁽⁷⁾.

-عدم بيان الحكم الشرعي في القضايا المسئول عنها: كما أن ضيق زمن البرنامج، وضغط المتصلين، وسيطرة الصحفي المحاور يجعل المفتي يصدر فتاوى تفتقر إلى الصحة والدقة والتصور الواضح، وبالتالي تكون إجابته بعيدة عن بيان الحكم الشرعي الصحيح، كما يتم تعميم الحكم في مسائل يختلف حكمها باختلاف الزمان والمكان والأحوال والأشخاص والمآل⁽⁸⁾.

-التأثير على هيبة العلماء واحترامهم بين الناس: وما تسببه من تحطيم لصورة العلماء في أعين العامة، لأن بعض الفضائيات لا تبحث عن العلماء، بل تختار الأكثر شهرة (نجوم الفضائيات) وإن كان أقل علما، حيث إنها تخلط بين العالم المفتي، وبين الواعظ المرشد، والداعية الذي يكشف للناس محاسن الإسلام، ويرد

(7)-يوسف القرضاوي، الفتوى بين الانضباط والتسيب، ط2، دار الصحوة، 1988، ص72-74. توفيق بن أحمد الغلبزوري، الفتوى

المعاصرة بين الانضباط والاضطراب،-الفتوى الشاذة نموذجا-ص362-363

(8)-جلال محمد السمعي، الفتوى عبر الوسائل التقنية الحديثة، أبحاث مؤتمر الفتوى واستشراف المستقبل، المنعقد بجامعة القصيم، تنظيم كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، يومي: 23-24/01/1435هـ، ص542.

الشبهات المثارة حوله، فيستضيفون الواعظ أو الداعية بوصفه فقيهاً، كما أن تحول بعض هؤلاء إلى نجوم لاهثة خلف الشهرة، والسعي لكسب المال؛ أدى إلى زعزعة ثقة الناس بهم، وأزال هيبتهم من نفوس العامة.

-المبالغة في التيسير، ولجوء العامة من الناس إلى تتبع الرخص: حيث أدى إفراط مفتي القنوات في التيسير والمبالغة في مسايرة الواقع حتى أخضعوا أحكام الشريعة له، فصارت تابعة لا متبوعة، مما جعل العامة يقصدون من عرف بالتساهل في الفتوى بحجة طلب التيسير، فيسألونه عما ينزل بهم من نوازل فقهية، وهم لا يبحثون عن الوصول إلى الحق في المسألة، ومعرفة حكم الله فيها، وإنما يبحثون عن ذريعة لفعل ما يريدون فعله.

-التحايل على أحكام الشريعة الإسلامية: حيث صار الغلو في التيسير في الفتوى والتساهل فيها، وتتبع الناس الرخص من أهم ما يميز فتوى الفضائيات، حتى بات يخلط بين التيسير وبين التحايل، وقد أكد العديد من الباحثين والمهتمين بالشأن الفقهي أن بعض الناس من المتصلين ببرامج الإفتاء المباشرة، تكون لهم أغراض خاصة؛ فيدسون أسئلة ذات طابع غريب في ألفاظها ومعانيها، تعقبها إجابة الضيف؛ فتتلقفها وسائل الإعلام؛ مما يثير قدراً من البلبلة والجدل بين أوساط المهتمين والمحللين، وتمتد تلك السجلات الجدلية إلى المجتمع، فتضعف قناعته بالدين، وتحدث خلخلة في معارفه الشرعية الصحيحة⁽⁹⁾.

- عدم مراعاة أحوال كل بلد وظروف كل مجتمع⁽¹⁰⁾: حيث إن المفتي في هذه القنوات -وهو في بلد ما- يرد على استفسارات المستفتين المتصلين من أقطار أخرى، كما يقوم بالإفتاء في قضايا الأقليات المسلمة في الغرب، مع جهله التام بأوضاع تلك البلدان، وعدم معرفته بأوضاع تلك الجاليات وخصوصياتها، وما يواجهها من صعوبات في حياتها اليومية في ديار الغربة.

⁽⁹⁾-يوسف القرضاوي، الفتوى بين الانضباط والتسيب، ص72-74. عصام أحمد البشير، مزالق الفتوى، ص55-56. عبد الرزاق الكندي، التيسير في الفتوى، أسبابه وضوابطه، ط2، مؤسسة الرسالة، 2008، ص195.

⁽¹⁰⁾-عبد القادر مهاوات، الفتاوى الهوائية، المآخذ والحلول، مقال بمجلة البحوث والدراسات، ع15، السنة10، 2013، ص84. البريك، فتاوى الفضائيات، ص31.

- إضعاف الوحدة المذهبية والتشكيك في المرجعية الفقهية: وذلك من خلال خلخلة الثقة في المفتي المحلي وكذا تجاوز المذهب المتبع إلى مذاهب أخرى تخالفه أحيانا ولا توافق أعراف البلد، وذلك عندما يسمع المستفتي وتأتيه فتاوى عبر الفضائيات، مخالفة لما يسمعه من مفتي بلده، أو اتباع ما يسمعه من فتاوى تدعو لتجاوز المذاهب كلية، ترويجا لما يسمى باللامذهبية مما نتج عنه ظاهرة فوضى الفتاوى.

خامسا: دور القنوات الفضائية في فوضى الفتاوى⁽¹¹⁾

مما لا شك فيه أن الوسائل الإعلامية المعاصرة سلاح ذو حدين، حيث يمكن استعمالها في الخير والشر، في نشر العلم الصحيح والدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، كما يمكن استعمالها في التضليل والدعوة إلى الظلم والاستبداد، أو تكريس الباطل والجهل والتخلف، ناهيك عن إحداث الفتن والبلبله والحيرة لدى الناس، وخلخلة معارفهم وقيمهم الدينية الصحيحة وزعزعة أمنهم الفكري والاجتماعي، ولذلك إذا ترك الحبل على الغارب ولم تضبط هذه الفتاوى المنتشرة عبر الفضائيات، ولم يوقف نزيف الفوضى فيها، فإن إثمها سيكون أكبر من نفعها، وآثارها السلبية تكون أعظم من فوائدها، ومفاسدها تصبح أكثر من مصالحها، ذلك لأن هذه القنوات وفي غياب أهل العلم المتخصصين، ونكوصهم عن أداء واجبهم أو منعهم منه أحيانا، تأتي بمن ليس أهلا للفتوى ليسد هذا الفراغ، فيتصدر للفتوى مباشرة دون ترو وتثبت، بل دون علم أو دراسة لها لمعرفة الحكم الصائب فيها، فمعظم هذه القنوات تصدر فتاوى نابعة عن الأهواء والأعراف السائدة، ولا تستند إلى أصل شرعي أو أدلة معتبرة شرعا، وتقدم أشخاصا يدعون العلم بينما يسعون للظهور والشهرة، ويتطلعون للبهجة الإعلامية، بتسليط الأضواء عليهم، وهم غير أهل الاختصاص الذين يحق لهم الخوض في هذا الميدان، وبذلك أسهمت هذه القنوات في التجاسر على الشرع، بالخوض في أحكامه والجرأة على الفتوى فيه، مما أنتج الفتاوى الشاذة والغريبة والمتسرعة والخاطئة من غير المتخصصين، والتي تعج بها الفضائيات حاليا في العالم الإسلامي، والتي تلتقطها التقاطا من أجل الضجة الإعلامية، وإثارة الجدل حولها بعد تحويرها والتلاعب بها، فهي كما قال الشيخ علي جمعة: آراء ضالة وهي بلايا وليست

(11)-ديدي ولد السالك، الإفتاء عبر القنوات الفضائية، عن موقع: didisalek@yahoo. Com. عبد القادر مهاوات، الفتاوى الهوائية، المآخذ والحلول، ص84. الفوزان، مشكلات الإفتاء الفضائي، ص199-300.

فتاوى، لأنها خرجت من غير عالم واعتبارها فتوى محرم شرعا، ومن ذلك تلك الفتاوى التي طالعنا من طرف أحد الشيوخ عام 2008 والتي تجيز للمرأة ضرب زوجها دفاعا عن النفس، لرد الضرر عنها أو هجره في حال عدم التزامه بواجباته الزوجية، أو منعها من حقوقها كالنفقة، وقد أدى ذلك إلى اختلاف ردود الأفعال بين موافق ومخالف، ففي مصر مثلا وافق رئيس لجنة الفتوى بالأزهر عبد الحميد الأطرش، على فتوى ضرب المرأة لزوجها دفاعا عن النفس، بينما رفضها مصطفى الشكعة عضو مجمع البحوث الإسلامية، ومنها فتاوى تحريم قيادة المرأة للسيارة في بعض البلدان، بينما يسمح لها ركوبها مع سائق أجنبي، وتقييد بعض الفتاوى ذلك الجواز بشرط كون زجاج السيارة شفافا، أو التحريم إن كان مظلا، ومنها فتوى رئيس قسم الحديث بالأزهر عزت عطية، بجواز إرضاع المرأة زميلها في العمل منعا للخلوة المحرمة إذا كان وجودها في غرفة مغلقة لا يفتح بابها إلا بواسطة أحدهما، على أن يوثق هذا الإرضاع رسميا لأنه يبيح الخلوة ولا يحرم الزواج، وفتوى عدم تقييد تعدد الزوجات، وزواج المسيار وغيرها كثير...ومن ثم طالب العديد من العلماء والفقهاء وقف نزيف الفتاوى عبر الفضائيات وضبطها، لئلا تتسبب في إحداث كارثة دينية يختلط فيها الحق بالباطل، وتتخلخل فيها المعارف الشرعية الصحيحة ويقضى عليها، وقد حملوا هذه القنوات والمفتين الذين تستضيفهم ليتصدروا مجالس الفتوى، مسؤولية تلك الفوضى وتلك البلبلة والحيرة، وذلك لأن أكثر هؤلاء يكونون غير مختصين وغير مؤهلين للفتوى عامة، ولا يتقنون فنها عبر الفضائيات خاصة مما يؤدي إلى كثرة الوقوع في الخطأ.

سادسا: أسباب فوضى الفتاوى عبر القنوات الفضائية⁽¹²⁾

لقد انتشرت عبر القنوات الفضائية المختلفة، فتاوى غريبة تجتاح عقول وقلوب الناس، وهناك فتاوى تحلل وأخرى تحرم، بشكل يصدم الناس أحيانا، مما يعني أن هناك ظاهرة يمكن أن نسميها فوضى الفتاوى، وقد أدت إلى انتشارها بين الناس انتشار النار في الهشيم، وإلى تغذيتها أسباب يمكن إجمالها فيما يلي:

(12) -القره داغي علي محيي الدين، الفتاوى المباشرة في وسائل الإعلام، عن موقع: أون إسلام. نت، الإثنين 25 ديسمبر 2006. البريك، فتوى الفضائيات، ص19. أبو البصل، ضوابط الفتوى، ص16 موقع: الشبكة الفقهية <http://feqhweb.com>، البريك، فتاوى الفضائيات، ص46. الفوزان، مشكلات الإفتاء الفضائي، مجلة البحوث الإسلامية ع97، رجب 1433هـ، ص97-188.

1- **غياب الوعي الديني:** إن فوضى الإفتاء الفضائي التي ابتليت بها الأمة، ترجع إلى غياب الوعي والثقافة الدينية لدى الناس، إذ كان من المفروض عدم التجرؤ على أحكام الله تعالى، وعدم الاستهانة بها فلا يسأل عنها إلا من أهلها، وقد أدى إلى ذلك الفراغ الديني الذي يعانيه الناس، والأمية الدينية التي تعانيها قطاعات كبيرة من المجتمع، والتي أصبحت في أحضان أو مرمى القنوات الفضائية الدينية وسط غياب المؤسسات الدينية المعتدلة في العالم الإسلامي.

2- **كثرة القنوات الفضائية:** وعدم مراقبتها أو إمكان ضبطها، حيث تشير بعض الإحصائيات في أرقام غير رسمية لها، إلى وجود قرابة أو أكثر من 20 قناة فضائية، وما يقارب من 80 قناة فضائية إسلامية، فكثرة الفضائيات التي تزدهم بمئات المفتين الذين يتصدون للإفتاء وتقديم الآراء الشرعية، غير أن هذا الزحام أدى إلى تعدد الفتاوى في المسألة الواحدة وتباينها، وتأرجحها بين الميوعة والتسيب، وبين التشدد والغلو المتطرف، مما أثار لبسا لدى الناس وحيرة وارتباكاً في أمور دينهم، وأحدث بلبلة وخلخلة لمعارفهم الشرعية، وقيمهم الدينية الصحيحة. فتعدد هذه القنوات التي تكون غالباً غايتها من عرض تلك الفتاوى، هو العمل التجاري البحت أي نشر ما يسمى بـ "الفتاوى البيزنس"، والسعي وراء الربح والمال الذي تغري به هذه القنوات بعض ضعاف النفوس الذين يلهثون وراء الشهرة وجمع المال، فلم يجدوا حائطاً أدنى وأوهى من حائط ديننا للوصول إلى الثراء عن طريق الاتجار بالفتوى الغربية والشاذة.

3- **التسرع في الفتوى:** والتعجل في الإفتاء قبل تصور الواقعة والظروف المحيطة بها، وبخاصة في المسائل التي تتغير بتغير الأحوال والأشخاص والأماكن والأزمان .

لقد كان للفتاوى المتسرعة والعشوائية عبر الفضائيات، دور في إحداث فوضى في الخطاب الديني، ولبلة في القيم والمعارف الشرعية الصحيحة، ومن ثم ثارت موجات النقد الموجهة لهؤلاء المتسرعين في إصدار الفتوى عبر القنوات الفضائية، دون تريث أو ترو أو تثبت في دراستها لمعرفة الحكم الصائب فيها، متجرئين على الإجابة مباشرة دون التزود بدرع "لا أدري" الواقفي من المزالق والمنجى من المهالك، وهم بذلك يسعون للظهور وينشدون الشهرة، ويتطلعون للبهرجة الإعلامية وتسليط الأضواء عليهم، وهم من غير أهل الاختصاص الذين يحق لهم الخوض في هذا الميدان، وقديماً كان لا يقتحم حمى الفتوى إلا من شهد له أهل العلم الأتقياء بأنه أهل لأن يفتي الناس، وفي عالم اليوم فإن الحصول على الشهادة العلمية لا يعني المقدرة على الإفتاء واستنباط

الأحكام، يقول الشيخ نصر فريد واصل مفتي مصر الأسبق: إن الطالب عندما يحصل على شهادة الدكتوراه في قسم الفقه بكلية الشريعة، لا يجرؤ على الفتوى، وكنا نوصيه بالقول: الدكتوراه مفتاح تدخل به عالم البحث والاطلاع والتفقه، فلا تغتر وتقع في المحذور. ويزيد الطين بلة الإجابة عن كل ما يعرض من دون أن نسمع ولو مرة واحدة كلمة: لا أدري التي كانت سمة السلف الصالح، وزينة العلماء الربانيين على مر العصور السابقة، فقد سئل مالك عن أربعين مسألة، فقال في ست وثلاثين منها: لا أدري، وقد جاء رجل من بعيد الى الفقيه القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق أحد فقهاء المدينة السبعة فسأله عن مسألة؟ فقال: إني لا أحسن الجواب عنها، فقال السائل: إني جئتك قاصدا ولا أعرف غيرك؟ فقال له القاسم: لا تنظر إلى طول لحيتي وكثرة الناس حولي، فو الله لا أحسنه، فقال شيخ من قریش: يا ابن أخي ألزمها، فوالله ما رأيناك في مجلس أنبل منك اليوم، فقال القاسم: والله لأن يقطع لساني أحب إلي أن أتكلم بما لا علم لي به⁽¹³⁾.

4- التصدي للفتوى ممن لم ليس أهلاً لها⁽¹⁴⁾: ولم تتحقق فيه شروط المفتي وآدابه، إذ تحتاج الفتاوى إلى علم كبير، وثقافة واسعة، وخبرة وافية، وتجارب كافية، وملكة فقهية راقية في فهم النص والواقع، وقدرة رائدة في مجال التنزيل وتخريج المناط وتحقيقه، ودراية واسعة بمقاصد الشريعة، ودربة جيدة في نطاق فقه الأولويات والموازنات، ولا شك أن هذه الوسائل الإعلامية المعاصرة سلاح ذو حدين، حيث يمكن استعمالها في الخير وفي الشر، وفي التوعية الجيدة والدعوة الى الله تعالى بالحكمة والموعظة الحسنة، كما أنها يمكن استعمالها في التضليل، والتبرير للظلم والاستبداد، وتكريس الباطل والجهل والتخلف، ناهيك عن إحداث الفتن، والحيرة لدى الناس، ومن هنا فلا يتولى هذا المنصب الخطير إلا من كان أهلاً لذلك، ولكن للأسف ظهر لدينا بعض الروبيضة الجهال الذين يتصدرون للافتاء ويتزبون بزى العلماء وما هم بعلماء وما هم بمفتين، فكثيرا ما صدرت فتاوى شاذة وغير ذات موضوع من بعض ما نسميهم مفتين أو متعلمين، في حين كان لا بد أن لا تؤخذ الفتوى إلا من محلها لأن محل الفتوى عالم جليل يكون أولا قد حفظ القرآن الكريم كله واستوعب مراميه ودلالاته واستطاع أن يطلع على تفاسير العصور والتفسير المناسب لهذا العصر لأن القرآن يتجدد كلما تجدد تفسيره ويتجدد تفسير القرآن في كل عصر بمعرفة الواقع ثم يتعامل مع الحديث النبوي

(13) -القاضي عياض، ترتيب المدارك، ج1ص147-148. عصام أحمد البشير، مزلق الفتوى، ص55-56. أبو البصل، ضوابط الفتوى، ص16.

(14) -أبو زيد بكر بن عبد الله، حلية طالب العلم، ط1، الرياض، دار العاصمة، 1416هـ، ص198. القره داغي، الفتاوى المباشرة، أون إسلام.نت. البريك، فتوى الفضائيات، ص19.

تعاملاً يميز فيه بين الحديث الضعيف والحديث الصحيح والحديث المشهور والحديث الغريب بحيث يدرك مواضع الاستشهاد في السنة النبوية، ثم وهذا شيء مهم لا يقل عن حفظ القرآن أهمية أن يعرف اللغة العربية لغة القرآن الكريم وأن يدرك مرامي الألفاظ ودلالاتها بحيث يستطيع عندما يقرأ القرآن الكريم أن يدرك معاني الآية الواحدة أو اللفظة الواحدة وكذا له دراية بمقاصد الأحكام، وهذا مجهود لا يتحصل إلا بعد دراسة منظمة وخطوة منهجية يبدأ بها الإنسان منذ الصغر ويشب عليها حتى الكبر، ويكون له إنتاج علمي واستفاضت شهرته بين الناس بالعلم، وجرب في الفتوى بحيث لم تخطئ له فتوى أو يخطئ خطأ العلماء وخطأ العلماء أوهن وأهون من خطأ هؤلاء الرويضة، لأن خطأ العالم مغفور لأنه يرجع إلى دليل قد يناقش بدليل آخر، أما خطأ هؤلاء الأدعياء الذين يدعون الإفتاء خطأ لا يعبر عن علم ولا يعبر عن ورع ولا تقوى.

5- تخلي بعض كبار العلماء الذين يتطلع الناس للاستفادة منهم عن المشاركة في هذه البرامج الفضائية: وعزوفهم عنها إما تورعاً عنها لاعتقادهم بتحريم التصوير التلفزيوني ونحوه، أو لانشغالهم بحلقات التعليم في المساجد والجامعات، أو لغير ذلك من الأسباب، ولا شك أن هذا سيفتح المجال لمن هو دونهم في العلم والفضل، ولكن جاز للمفضول المؤهل أن ينوب عن الفاضل، خصوصاً عند انشغاله أو تخليه عن واجبه، فالغالب أنه لن يؤدي المهمة التي تصدى لها كما يؤديها من هو أفضل منه علماً وورعاً، ولكنه يشكر على ما يبذل من الخير والنفعة، ويلام الأفاضل على تركه للواجب، أو انشغاله بالمفضول عن الفاضل، وقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم من ترئيس الجهال والأدعياء، وتولية الساحة لهم في التعليم والإفتاء، وذلك بقعود العلماء الراسخين عما أوجبه الله عليهم من البلاغ والتبيين، فقال: " إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا " وقال الله تعالى محذراً من كتمان العلم، وتأخير البيان عن وقت الحاجة: [وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبُئْسَ مَا يَشْتَرُونَ] [آل عمران 187].

6- ابتعاد بعض المتصدين للفتوى عن منهج الاعتدال: والوسطية المبني على الكتاب والسنة، وسلوكهم طريقين متطرفين: إما التشدد الغالي، وإما التساهل المفرط.

7- الجمود والتقليد، والتعصب الأعمى لمذهب أو شخص.

8- تتبع الرخص: والإفتاء ببعض الآراء الشاذة المخالفة للأدلة الشرعية المعتمدة.

9- انفراد بعض المتصدين للفتوى بالإفتاء في نوازل تمس المجتمعات: وتتصف بطابع العموم، والتشعب الذي تخرج به الفتوى عن حيز الفن الواحد إلى حيز الفنون المتنوعة، مما يجعل أمر استيعابها وتصورها على حقيقتها معترًا صعبًا، لا يستطيع خوض غماره الواحد بمفرده، ويعظم الضرر حين يكون هذا الشخص ضعيف التأهيل، قصير النظر، قليل الورع، سريع الحكم بلا تبصر ولا روية .

10- إصدار بعض الفتاوى المخالفة لمسلمات: في العقيدة، وثوابت الشريعة، ومبادئ الأخلاق، وما شرع من الأحكام بنصوص قطعية الدلالة والثبوت.

11- عدم العناية بذكر دليل الحكم الشرعي ومأخذه: والاكتفاء بمجرد الإباحة أو التحريم، أو ينبغي ولا ينبغي، أو الأولى أو عدم الأولى، وهكذا ، أو الدعوة إلى الفتوى مباشرة من الكتاب والسنة، وتجاوز المذاهب الفقهية، واعتبار التمدد بدعة يجب تركها والابتعاد عنها، مع قلة العلم أو انعدامه لدى هؤلاء.

12- إهمال بيان حكمة التشريع عند الحاجة إليها: وعدم ربط الأحكام بقواعد الشريعة ومقاصدها العامة.

13- اجترأ من ليس من أهل العلم الشرعي على الطعن في فتاوى العلماء: الربانيين، وقرارات الجامع الفقهية، ودور الإفتاء، والهيئات الشرعية، والتشكيك فيها، وقد قيل إن تصدر قبل التأهل آفة العلم، وقيل أيضا: من تصدر قبل أوانه فقد تصدى لهوانه" (15) .

14- توسع بعض المفتين في ذكر الخلاف دون بيان الرأي المختار بدليله: مما يجعل المستمع في حيرة لا يدري ما يعمل، وبأي الأقوال يأخذ .

15- ضعف العلم بالنصوص ودلالاتها: وبالقواعد والمقاصد الشرعية والضوابط والأصول الحاكمة للاستنباط والفهم.

16- الخروج على القواعد والمقاصد الشرعية: بحجة التجديد في الخطاب الديني ومسايرة العصر.

17- التحايل على أحكام الشريعة: ولي عنق النصوص وتطويعها لأهواء الناس، وجعل الدين مطية لجمع المال وتحقيق الشهرة والمشخة أو النجومية.

18- عدم فهم بعض المتصدرين للفتوى عبر الفضائيات لفقه الواقع ومآلاته: ومن ثم الخطأ في تحقيق المناط أو تنزيل الأحكام على أرض الواقع، مما يؤدي إلى الانزلاق في فوضى الفتاوى، ثم عدم مراعاتهم ما

(15)-القرضاوي، الفتوى بين الانضباط والتسيب، ص64-65. أبو زيد بكر، حلية طالب العلم، ص198.

قد تحدثه فتاواهم الغربية هذه من المفساد والأضرار، أو الحيرة والبلبلة، أو الحرج والعنت، أو التوسع لدرجة التسيب⁽¹⁶⁾.

19- عدم مراعاة أحوال المخاطبين: ومخاطبتهم بلغة لا يفهمونها ولا تناسب حالهم.

سابعاً: الإجراءات المتخذة للحد من فوضى الفتاوى عبر الفضائيات⁽¹⁷⁾

ومن هنا وبعد بيان أهمية الفتوى ومنافعها عبر القنوات الفضائية، والمفاسد والمشكلات التي تكتنفها، وأسبابه المؤدية لفوضى الفتاوى، بادر الباحثون في مختلف مؤتمرات الجمعيات الفقهية في العالم الإسلامي، لوضع ضوابط شرعية للفتوى عبر الفضائيات، والحلول المطلوبة لمعالجة محاذيرها ومشكلاتها، كإجراءات تحد من فوضى الفتاوى حتى تنجح هذه القنوات الفضائية في أداء رسالتها وتحقيق أهدافها الخيرة، وتتنافى الوقوع في الإخلالات والمفاسد، التي تؤثر على رسالتها وتحدث الבלبلة والحيرة للناس، وخلخلة لمعارفهم الشرعية الصحيحة، ويمكن إجمال هذه الإجراءات فيما يلي:

1- التوظيف الفعال للفضائيات: من أجل تشكيل وعي أفراد الأمة الإسلامية بقضاياها المصيرية، وإعطاء دور أكبر للنخب الإسلامية في لعب دورها في توجيه جماهير الأمة، من خلال تزويدها بالمعطيات الحضارية الصحيحة للإسلام وإقناعها بقدرة النموذج الحضاري الإسلامي على صياغة مجتمع عصري، فإن ذلك لن يكون ممكناً في الوقت الحاضر، إلا من خلال التوظيف الصحيح والفعال للإعلام عموماً والفضائيات الإسلامية بشكل خاص، في خدمة قضايا الأمة الإسلامية، شريطة أن تستخدم تلك الفضائيات المعارف والعلوم العصرية ونتائج البحث العلمي، في عملها وخاصة ما يتعلق بدراسة السيكولوجية الإسلامية، وكل ما يتعلق باستشراف المستقبل.

2- وجوب تقديم العلماء المتخصصين في الفتوى: بإسنادها لهم، ومنع الجهلة بالأحكام الشرعية وصغار طلبة العلم من إصدار الفتوى، فليس كل من يحمل شهادة علمية له القدرة على الإفتاء واستنباط

⁽¹⁶⁾ -عصام أحمد البشير، مزالق الفتوى في عالمنا المعاصر، ص70-71.

⁽¹⁷⁾ -عبد القادر مهاوت، الفتاوى الفضائية، ص82. البريك، فتاوى الفضائيات، ص51. جلال محمد السمعي، الفتوى عبر الوسائل التقنية، ص551-553.

الأحكام، وكما قال الشيخ نصر فريد واصل مفتي مصر الأسبق: إن شهادة الدكتوراه في قسم الفقه بكلية الشريعة، لا تجرى على الفتوى، وإنما هي مفتاح يدخل به الطالب عالم البحث والاطلاع والتفقه، فالفتاوى المباشرة على القنوات الفضائية، يحتاج إلى علم غزير وثقافة واسعة، وخبرة وافية كافية وملكة فقهية راقية في فهم النص والواقع، وقدرة على التنزيل وتخيير المناط وتحقيقه، ودراية واسعة بمقاصد الشريعة ودربة في مجال فقه الأولويات والموازنات.

3- إسناد الفتوى عبر الفضائيات وقصرها على هيئة متخصصة: مكونة من كبار العلماء في العالم وفق ضوابط وشروط ومعايير علمية وفقهية عالية، من أجل تنظيم شؤون الفتوى والحد من مظاهر الانفلات فيها، وتوحيد مرجعيتها وتنظيم شؤونها وآلية إصدارها، والترخيص لممارسة الفتوى وتأهيل المفتين وتدريبهم على ذلك، كالجوامع الفقهية والبحوث الإسلامية والهيئات الرسمية للإفتاء، لأنها أقرب إلى الصواب من الفتاوى الفردية، على أن تسند لتلك الهيئة مهام الفتوى حصريا في القضايا العامة، ويستثنى منها الفتاوى الفردية الخاصة غير المعلنة، في أمور العبادات مثلا أو المعاملات أو الأحوال الشخصية، فإنها تكون بين السائل والمسؤول ولا يعلن عنها.

4- وضع ضوابط الفتوى عبر القنوات الفضائية: بإصدار ميثاق اضبط الفتوى عبر هذه القنوات، لمنع غير المتأهلين من التجرؤ على الفتوى، ووضع ضوابط دقيقة لمعرفة الهيئات العلمية المعتمدة في الإفتاء، من أجل التمييز بين الدعوة والفتوى، وبين الوعظ والإرشاد والثقافة العامة والإفتاء.

5- رصد ومراقبة الفتاوى: الصادرة عبر القنوات الفضائية ومراجعتها.

6- تدعيم فتاوى الفضائيات الصادرة بقرارات المرجعيات الشرعية المعتمدة: التي يتم توفيرها رسميا من المؤهلين للفتوى، داخل المراكز والهيئات الرسمية للإفتاء، لضبط الفتوى وتوحيد مرجعيتها ونشر ثقافة الوسطية والاعتدال، والحد من ظاهرة فوضى الفتاوى.

7- التأكيد على الفتوى الجماعية: لأنها تعاون علمي راق، وهي أمان من الفتوى الشاذة التي تنبني بعضها من متون الكتب القديمة، حيث تعزل عن سياقها الديني ودرها التاريخي ويفتي بها في غير زمانها ولا مكانها ولا ظروفها.

8- إنشاء مجلس للإفتاء: في كل بلد يتم تشكيكه من عدد من ذوي الخبرات والتخصصات في العلوم الشرعية في الدولة، ممن يتمتعون بالدربة والدراية والسمعة الحميدة، لتسند لهم مهمة الإفتاء الرسمي في الفضائيات، وفق المرجعية المذهبية وبعيدا عن الغلو والتطرف، أو التسبب والانحلال⁽¹⁸⁾.

الخاتمة

إن برامج الإفتاء عبر الفضائيات الإسلامية أداة محدثة من أدوات إيصال الخطاب الديني، وبث المعارف الشرعية والقيم الإسلامية الصحيحة، ونشر الدعوة إلى الله تعالى، وهذا ما يقتضي من القنوات أن تركز في برامجها على البناء القيمي والأخلاقي والمعرفي للإنسان المسلم، وأن تكون مقاييس نجاح المؤسسات الإعلامية الإسلامية في تحقيق رسالتها، لا تنحصر فيما تحققه من أرباح مادية أو تنتج من مادة إعلامية، وإنما تكون معايير نجاحها محددة بمدى مقدرتها على نشرها وإيصالها للخطاب الديني، وذلك بما تطرحه من أفكار سديدة، وقيم رشيدة، وفتاوى مؤصلة، تسهم في بناء الأمة الإسلامية بكاملها، وإعادة تشكيل وعيها الحضاري، بالالتفاف حول مذاهبها ومرجعياتها المعتمدة، وتمسكها بقيمها ومعارفها الشرعية الصحيحة .